

الجريدة الرسمية

لجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة بصفة شهرية
تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

العدد 87

السنة 15

26 في العدد 1416 - 15 ابريل 1996

المحتوى

I . قوانين و اوامر قانونية

II . مراسيم ، مقررات ، قرارات ، تعليمات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم : 040 _ 96، صادر بتاريخ 6 ابريل 1996، متضمن تعيين مدير ديوان الوزير الاول

مرسوم رقم 041 _ 96، صادر بتاريخ 7 ابريل 1996، يقضي بتعيين مستشار.

الوزارة الاولى

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 036 - 96، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996، يتعلق بتسايب الوزراء

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

- 190 مرسوم رقم 96 - 022، صادر بتاريخ 19 مارس 1996، يقضي بتعيين مدير المكتب الوطني للتحارير القدماء وضحايا الحرب
 190 مرسوم رقم 037 - 96، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996 يقضي برقة ضباط من الجيش الوطني الى رتب اعلى
 191 مرسوم رقم 038 - 96، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996 يقضي برقة ضباط من الدرك الوطني الى رتبة عقيد ورائد بصفة نهائية
 191 مرسوم رقم 039 - 96 صادر بتاريخ 01 ابريل 1996 يقضي برقة ضابط من الدرك الوطني الى رتبة نقيب بصفة نهائية

وزارة العدل

نصوص مختلفة

- 191 مرسوم رقم 032 - 96، صادر بتاريخ 18 مارس 1996 بحدد الانتابات في بعض المحاكم الشاغرة
 191 مرسوم رقم 033 - 96، صادر 23 مارس 1996، يقضي بالتقدم في الرتبة لبعض القضاة
 192 مرسوم رقم 034 - 96، صادر بتاريخ 23 مارس 1996، يقضي برسم بعض القضاة المتخصصين
 193 مرسوم رقم 035 - 96، صادر بتاريخ 23 مارس 1996 يقضي بتحديد قوة ترخيص بعض القضاة المتخصصين

وزارة المالية

نصوص مختلفة

- 193 مرسوم رقم 96 - 020، صادر بتاريخ 20 مارس 1996، يقضي بالمنح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط
 193 مرسوم رقم 96 - 025، صادر بتاريخ 01 ابريل 1996 يتضمن الملح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط

وزارة التخطيط

نصوص تنظيمية

- 195 مرسوم رقم 96 - 026، يتضمن انشاء مجالس رقابة لمشاريع الاستثمارات العمومية

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشبابية والرياضة

نصوص تنظيمية

- 196 مرسوم رقم 96 - 021 يحدد شكلة وترتيبات تنظيم وسر اللجنة الوطنية للمسابقات

كتابة الدولة المكلفة بشؤون المرأة

نصوص تنظيمية

- 197 مرسوم رقم 96 - 025، صادر بتاريخ 28 فبراير 1996، يحدد صلاحيات كتابة الدولة لشؤون المرأة وتنظيم الادارة المركزية لقطاعها.

في اعلانات

في اشعارات

رئاسة الجمهورية

تصوّص مختلف

رسوم رقم : 040 - 96 . صادر بتاريخ 6 أبريل 1996 .

يتعلّق بتعيين مدير ديوان الوزير الأول

المادة الأولى . يعيّن السيد عبد الرحمن ولد الداد ، مديرًا

لديوان الوزير الأول .

المادة 2 . ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

رسوم رقم 041 - 96 . صادر بتاريخ 7 أبريل 1996 .

يقضي بتعيين مستشار .

المادة الأولى . يعيّن السيد محمد ولد معاوية ، مستشاراً

بالأمانة العامة لرئاسة الجمهورية .

المادة 2 . ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

الوزارة الأولى

تصوّص مختلف

رسوم رقم 036 - 96 . صادر بتاريخ فاتح أبريل 1996 . يتعلّق بتناوب

الوزراء .

المادة الأولى . يتم تناوب الوزراء . في حالة غياب الوزير :

اصحاب الصالحيات . حسب الترتيب التالي :

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون :

باب ولد سيدى . وزير التجهيز الوطني

الرشيد ولد صالح . وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

كفرا علي كلايدو . وزير المالية

وزارة الدفاع الوطني :

محمد الأمين السالم ولد الداه . وزير الداخلية والبريد والمواصلات .

عثمان سيد احمد اليمع . وزير العدل .

محمد الأمين أشبيه ولد الشيخ ماء العينين . وزير التنمية الريفية والبيئة
وزارة العدل .

الامام ولد تكتي ووزير الثقافة والتوجيه الإسلامي

محمد الأمين السالم ولد الداه . وزير الداخلية والبريد والمواصلات

انكيدى لامين . وزير المعادن والصناعة

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات :

عبد الله ولد خبدي . وزير الدفاع الوطني

كفرا علي كالادو . وزير المالية

عثمان سيد احمد اليمع . وزير العدل

وزارة المالية :

محمد ولد اعمر . وزير التخطيط

بيجل ولد حميد . وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

صو محمد دينا . وزير التجهيز والنقل

وزارة التخطيط :

كفرا علي كالادو . وزير المالية

سيدي محمد ولد بيه . وزير الصيد والاقتصاد البحري

بيجل ولد حميد . وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

وزارة الصيد والاقتصاد البحري :

سيدي محمد ولد محمد فال . وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب

والرياضة .

محمد الأمين ولد احمد . وزير المياه والطاقة

محمد الأمين أشبيه ولد الشيخ ماء العينين . وزير التنمية الريفية والبيئة

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

صو محمد دينا . وزير التجهيز والنقل

انكيدى لامين . وزير المعادن والصناعة

سيدي محمد ولد محمد فال . وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب

والرياضة .

وزارة المعادن والصناعة :

بيجل ولد حميد . وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

محمد ولد اعمر . وزير التخطيط

الرشيد ولد صالح . وزير الاتصال وال العلاقات مع البرلمان

وزارة التنمية الريفية والبيئة :

صو ابو دهبا . وزير الصحة والشؤون الاجتماعية

محمد الأمين ولد احمد . وزير المياه والطاقة

محمد ولد اعمر . وزير التخطيط

وزارة التجهيز والنقل .

وزارة الدفاع الوطني

نقوص مختلفة

مرسوم رقم 96 - 022، صادر بتاريخ 19 مارس 1996،

يقضي بتعيين مدير المكتب الوطني للمحاربين القدماء وضحايا الحرب
المادة الأولى . يعين السيد اتراروري آمدو شريف مدیرا
للمكتب الوطني للمحاربين القدماء وضحايا الحرب

المادة 2 . ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 96 - 037، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996
يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب اعلى
المادة الأولى . يرقى الضباط العاملون من الجيش الوطني
التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى رتب اعلى اعتبارا من 01 ابريل
1996 طبقا للتوضيحات التالية .

I - الفصيلة البرية

الى رتبة رائد :
النقابة .

23/6 _ يحي ولد مختار النجاي، 741019

23/7 _ الشيخ ولد اشرف، 75454

23/8 سيد محمد ولد الشيخ احمد، 73179

23/9 _ محفوظ ولد الداه، 77217

الى رتبة تقيب :
الملازمين الاولئ .

39/16 _ اسلمو ولد ابراهيم، 82668

39/17 _ يحي ولد اشرف احمد 85268

39/18 _ محمد الامين ولد الابن 87343

39/19 _ أبو آمدو صو، 81493

39/20 _ الرجال ولد احمد ، 83429

39/21 _ الشيخ ولد سيدينا ، 82682

ـ سيد محمد ولد بيه، وزير الصيد والاقتصاد البحري

ـ باب ولد سيدى . وزير التهذيب الوطني

ـ محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ما العينين، وزير التنمية الريفية والبيئة

ـ وزارة المياه والطاقة .

ـ انكيدى لامين، وزير المعادن والصناعة

ـ سيد محمد ولد بيه، وزير الصيد والاقتصاد البحري

ـ صو ابو دمبأ، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية

ـ وزارة التهذيب الوطني :

ـ محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ما العينين ، وزير التنمية الريفية
والبيئة

ـ الاستاذ سيد محمد ولد محمد فال، وزير الوظيفة العمومية والشغل
والشباب والرياضة

ـ الامام ولد تكدي، وزير الثقافة والتوجيه الإسلامي

ـ وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة :

ـ باب ولد سيدى . وزير التهذيب الوطني

ـ محمد الامين السالم ولد الداد، وزير الداخلية والبريد والمواصلات

ـ الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلان.

ـ وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية :

ـ الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال وال العلاقات مع البرلان .

ـ الاستاذ سيد محمد ولد محمد فال، وزير الوظيفة العمومية والشغل

ـ والشباب والرياضة

ـ محمد الامين ولد احمد، وزير المياه والطاقة

ـ وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

ـ عثمان سيد احمد اليسع، وزير العدل

ـ الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلان

ـ باب ولد سيدى . وزير التهذيب الوطني

ـ وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلان :

ـ محمد الامين ولد احمد، وزير المياه والطاقة

ـ بيجل ولد حميد، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

ـ محمد ولد اعمد، وزير التخطيط

ـ الماده 2 . ينشر هذا المرسوم الذي يلغى ويحل محل

ـ المرسوم رقم 21 _ 96 الصادر بتاريخ 26 فبراير 1996 المتضمن لتناوب

ـ الوزرا، في الجريدة الرسمية.

وزارة العدل

نوصوص تنظيمية

مرسوم رقم 032 - 96 ، يحدد الاتيابات في بعض المحاكم

الشاغرة

المادة الاولى . تتم ائبة الوظائف في المحاكم الشاغرة طبقا للبيانات التالية :

المكلف بالائبة	المنصب الشاغر
ـ رئيس محكمة مقاطعة النعمة	ـ الاستشارات في محكمة ولاية
ـ قاضي التحقيق في القضا	ـ الحوض الشرقي
ـ المدني والتجاري	
ـ رئيس محكمة مقاطعة تمبدغة	
ـ في القضاء الجزائري	
ـ رئيس محكمة مقاطعة لعيون	ـ الاستشارات في محكمة ولاية
	ـ الحوض الغربي
ـ رئيس محكمة مقاطعة الاك	ـ الاستشارات في محكمة ولاية
ـ قاضي التحقيق في الاك في	ـ لبراكنة
ـ القضاء المدني والتجاري	
ـ رئيس محكمة مقاطعة بوكي	
ـ في القضاء الجزائري	
ـ رئيس محكمة مقاطعة سيلبابي	ـ الاستشارات في محكمة ولاية
	ـ كيدماغه

المادة 2 . ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نوصوص مختلفة

مرسوم رقم 033 - 96 ، صادر 23 مارس 1996 ، يقضي

بالتقدم في الرتبة لبعض القضاة

المادة الاولى . تم التتحقق خلال سنة 1996 من الترقية من حيث التقدم في الرتبة للقضاء التالية اسماؤهم طبقا للبيانات الواردة أدناه، وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1996.

والمعنينون هم السادة

I _ الى الرتبة الاولى الدرجة الاولى العلامة القياسية 1425

1 _ عبد الله ورد الركاد، الرقم الاستدلالي 11715

39/22 _ اديافي باتيلي. 81486

39/23 _ اعل ولد اكريمه. 761246

39/25 _ تومبو سوماري. 81620

39/26 _ محمد ولد عبدي. 78366

39/27 _ اعل ولد محمد. 82684

39/28 _ محمد ولد احمد عبد . 85253

39/29 _ محمد ولد الزين. 86345

2 _ القصيلة البحرية

الى رتبة نقيب بحري

الملازم اول بحري :

39/24 _ محمد البشير ولد بدبي ولد باردادس. 761291

المادة 2 . يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 038 - 96 . صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996 ، يقضي بترقية ضباط من الدرک الوطني الى رتبة عقيد ورائد بصفة نهائية.

المادة الاولى . يرقى ضباط الدرک الوطني التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى الرتب التالية وذلك اعتبارا من فاتح ابريل 1996

الى رتبة عقيد بصفة نهائية :

القدم : نجاكا جنك ر 111111 82020

ـ سيدى ولد الريحة ر 111111 82020

الى رتبة رائد بصفة نهائية

النقيب : محمدن ولد سيد المختار ر 111111 80050

المادة 2 . يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية ج.ام

مرسوم رقم 039 - 96 صادر بتاريخ 01 ابريل 1996

يقضي بترقية ضباط من الدرک الوطني الى رتبة نقيب بصفة نهائية

المادة الاولى . يرقى الى رتبة نقيب بصفة نهائية الملازم اول احمد عمود الدين الرقم الاستدلالي 93115 وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1996

المادة 2 . يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2 . ينشر هذا الرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية
الإسلامية الموريتانية

رسوم رقم 034 . 96 . صادر بتاريخ 23 مارس 1996 ،
يقضي بترسيم بعض القضاة المتربصين

المادة الأولى " يرسم القضاة المتربصون التالية أسماؤهم وارقامهم
الاستدللية في وظائفهم ويتم دمجهم في الرتبة الرابعة
العلامة القياسية 1050 ، وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1996 .
والمعنيون هم السادة .

أ _ القضاة المتبقون من دفعة 1984 .

- 1 _ السيد ولد احمد . الرقم الاستدلالي 45036
- 2 _ محمد يسلم ولد قضاة دفعه 1988 :
- 3 _ المختار ولد محمدن ، الرقم الاستدلالي 52283
- 4 _ محمد سالم ولد حمين ، الرقم الاستدلالي 52272
- 5 _ محمد الغيث ولد عمر . الرقم الاستدلالي 52279
- 6 _ اعليه ولد الشيخ محمد المصطفى ، الرقم الاستدلالي 52281
- 7 _ محمدن ولد التاد ولد الماء ، الرقم الاستدلالي 52287
- 8 _ ساليمو ولد ابوده ، الرقم الاستدلالي 52269
- 9 _ شريف محمد باري . الرقم الاستدلالي 52300
- 10 _ سيد محمد ولد محمد الامين ، الرقم الاستدلالي 52290
- 11 _ الغالي ولد محنض باب . الرقم الاستدلالي 52289
- 12 _ محمد ولد يوكات ، الرقم الاستدلالي 52284
- 13 _ الدده ولد الطالب زيدان ، الرقم الاستدلالي 52282
- 14 _ محمد سالم ولد بارك الله . الرقم الاستدلالي 52268
- 15 _ احمد بن سيد احمد ، الرقم الاستدلالي 52298
- 16 _ السالم ولد البشير . الرقم الاستدلالي 52293
- 17 _ محمد عبد الرحمن ولد محمد محمود ، الرقم الاستدلالي 52292
- 18 _ الشيخ ولد داهي . الرقم الاستدلالي 52271
- 19 _ المامي ولد محمدن ماء ، الرقم الاستدلالي 52276
- 20 _ سيد ابراهيم ولد محمد محمود . الرقم الاستدلالي 52303
- 21 _ محمد سالم ولد يحظيه ، الرقم الاستدلالي 52267
- 22 _ محمد الامين ولد احمد . الرقم الاستدلالي 52297
- 23 _ الامام ولد محمد فال . الرقم الاستدلالي 52278
- 24 _ سيدى عالي ولد باي ، الرقم الاستدلالي 52302

II _ الى الرتبة الثانية الدرجة الاولى العلامة القياسية 1260

- 1 _ محمد يسلم ولد الشيخ محمد الخضر ، الرقم الاستدلالي 21716
- 2 _ بال محمدبابا . الرقم الاستدلالي 43536
- 3 _ محمد ولد محمد ولد محمد الامين . الرقم الاستدلالي 11852
- 4 _ محمد محمود ولد غالى . الرقم الاستدلالي 21718
- 5 _ محمد الامين ولد محمد يحظيه . الرقم الاستدلالي 11898
- 6 _ سيداتي ولد حمادي . الرقم الاستدلالي 11824
- 7 _ محمد المصطفى ولد احمدو . الرقم الاستدلالي 12304

III _ الى الرتبة الثالثة الدرجة الاولى العلامة القياسية 1100

- 1 _ سيدى محمد ولد احمد ولد محمد الامين 11817
- 2 _ فاضيلي ولد محمد ، الرقم الاستدلالي 49362
- 3 _ التزاد ولد محمد الامين . الرقم الاستدلالي 45028
- 4 _ بن عمر ولد فتي . الرقم الاستدلالي 45009
- 5 _ احمد سالم ولد ملاي اعلي ، الرقم الاستدلالي 45010
- 6 _ محمد سيديا ولد محمد محمود . الرقم الاستدلالي 45023
- 7 _ عبد العزيز سي . الرقم الاستدلالي 45019
- 8 _ محمد فاضل ولد محمد سالم ، الرقم الاستدلالي 45017
- 9 _ محمد عبد الله ولد الطيب . الرقم الاستدلالي 45015
- 10 _ محمدن ولد عبد الرحمن . الرقم الاستدلالي 45013
- 11 _ حيمود ولد محمد الامين . الرقم الاستدلالي 45008
- 12 _ يسلم ولد ديدي . الرقم الاستدلالي 145035
- 13 _ سيد ابراهيم ولد محمد ختار . الرقم الاستدلالي 45032
- 14 _ محمد ولد احمد سالم ولد ابي . الرقم الاستدلالي 45006
- 15 _ سيد احمد البكاي ولد باب احمد . الرقم الاستدلالي 49352
- 16 _ الداده ولد عبد القادر . الرقم الاستدلالي 48728
- 17 _ محمد ولد محمد عبد الرحمن . الرقم الاستدلالي 45033
- 18 _ الهضرامي ولد الشيخ محمد الخضر . الرقم الاستدلالي 49888
- 19 _ محمد عبد الرحمن ولد محمد الامين . الرقم الاستدلالي 45031
- 20 _ محمد يحظيه ولد المختار الحسن . الرقم الاستدلالي 52674
- 21 _ احمد يرو ميد . الرقم الاستدلالي 16215
- 22 _ يحيى ولد محمد محمود . الرقم الاستدلالي 45024
- 23 _ محمدن باب ولد عبد الله . الرقم الاستدلالي 45026
- 24 _ محمد الامين ولد داداد . الرقم الاستدلالي 45012
- 25 _ صوفي انكيا باد . الرقم الاستدلالي 52673
- 26 _ سيدى محمد ولد بابي . الرقم الاستدلالي 49577
- 27 _ محمد عينتنا ولد احمد الهادي . الرقم الاستدلالي 49345
- 28 _ محمد ولد سيدى محمد ولد زيدان . الرقم الاستدلالي 45014

برسوم رقم 96 - 025 . صادر بتاريخ 01 أبريل 1996
 يتضمن النحو النهائي لقطعة أرضية في توأكشوط
 المادة الأولى . تفتح بصفة نهائية لصالح شركة سوها كوتز
 التي استوفت الراتبة للاستئثار في القطعة الأرضية رقم 55 من الحري :
 المنطعة المذكورة بقطعة الأرض، بمساحة قدرها 44 م² التي يستخدم
 من السند العقاري رقم 518 من دائرة الارازة .
 المادة 2 . يكفل وزير المالية بتقديم هذا الرسوم
 في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموحدية
 تغافل .

الملادة 3 . ينشر هذا الرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية
 الإسلامية الموحدية لرتبات العينين بدون
 تغافل .

24 - صموئيل الحبيب، الرقم الاستدلالي 555275
 25 - المصطفى ولد محمد الحمد ، الرقم الاستدلالي 552285
 26 - عبد الله ولد محمد الحيد ، الرقم الاستدلالي 552277 خ
 27 - محمد ولد سيدى ولد سالك ، الرقم الاستدلالي 552286

وزارة التخطيط

رسوم رقم 96 - 026 . يتضمن إنشاء مجالس رقابة لمشاريع
 الاستثمار العمومية
 المادة الأولى . يمكن إنشاء مجلس رقابة لكل مشروع استثمار
 عمومي غير صالح لخواص عمومية أو شركة ذات رساميل عمومية .
 المادة 2 . ينافق مجلس الرقابة بصرورة عامة المسائل
 الأساسية للتوجيه والرقابة ومتابعة أنشطة وتنمية المشروع وبالخصوص :
 - يشارك في وضع الميزانيات وبرامج العمل وفق اهداف المشروع ،
 - يشارك في مراقبة حسابات السنة المنصرمة والتقرير للإشرطة ،
 - يقترح طرفاً تسديد تعويضات عدال المشروع بين فئوم عمال الدين ،
 - يعين الشاكل الذي تقتضي ملاحظتها إنشاء تقييد المشروع
 - بعد تقديرها تصرف سحوي حول تغير المشروع .
 المادة 3 . بالشسبية المشروعتات التي يسلوبي تمويلها
 الإجمالي لويتفوق 2000 مليون أوقية برأس مجلس الرقابة موظف سام
 للدولة غير صالح للوزر المكاف يوصية المشروع ويضم :
 - ممثل عن وزارة الأولى
 - ممثل عن الوزارة المسؤولة عن وصلة المشروع
 - ممثل عن الوزارة المكلفة بالدخليط
 - ممثل عن الوزارة المكلفة بالالية
 - وفيها يتعلق بالمشاريع التي يحكون تمويلها الإجمالي أقل من
 200 مليون أوقية فإن مدى ضرورة إنشاء مجلس للرقابة مسألة متراكمة
 لتقدير وزیر التخطيط والوزير المسؤول عن وصلة المشروع .
 المادة 4 . يتم تعين رئيس وأعضاء مجلس الرقابة بواسطه
 مقرر مستورك من وزیر التخطيط والوزير المسؤول عن وصلة المشروع .

وزارة المالية

رسوم رقم 95 - 020 . صادر بتاريخ 20 مارس 1996
 يقضي بالتحجيم النهائي لقطعة أرضية في توأكشوط
 المادة الأولى . تفتح للجمعية الدارسية الحرية "شمع الدين" بصفة
 نهاية القطعة الأرضية رقم 6019 مكرر بحري شمال غرب زنة من
 المنطعة السكنية بتوأكشوط وتنتهي من السند العقاري رقم 518 بولاية
 البراز .
 المادة 2 . يكفل وزير المالية بتطبيق هذا الرسوم الذي ينشر
 في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموحدية .

مرسوم رقم 96 - 025، صادر بتاريخ 01 أبريل 1996
 يتضمن المنح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط
 المادة الأولى . . . تمنح بصفة نهائية لصالح شركة سوما كوتورت
 التي استوفت الازقية الاستثمار في القطعة الارضية رقم 95 من الحي :
 المنطقة الصناعية بمقاطعة لكسر، بمساحة قدرها 4944م² التي ستحضر
 من السند العقاري رقم 518 من دائرة الترارزة.
 المادة 2 . . . يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر
 في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

- 24 _ صبو محمد الحبيب، الرقم الاستدلالي 52275
 25 _ المصطفى ولد محمد احمد ، الرقم الاستدلالي 52299
 26 _ عبد الله ولد محمد احيد، الرقم الاستدلالي 52286
 27 _ محمد ولد سيدي ولد مالك، الرقم الاستدلالي 52277
 المادة 2 _ تبقى اقتطاعات الميزانية لرتبات العينين بدون
 تعديل.

المادة 3 . . . ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية
 الإسلامية الموريتانية

وزارة التخطيط

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 96 - 026، يتضمن إنشاء مجلس رقابة لمشاريع
 الاستثمارات العمومية
 المادة الأولى . . . يمكن إنشاء مجلس رقابة لكل مشروع استثمار
 عمومي غير تابع لمؤسسة عمومية او شركة ذات رساميل عمومية.
 المادة 2 . . . يناقش مجلس الرقابة بصورة عامة المسائل
 الأساسية للتوجيه والمراقبة ومتابعة أنشطة وتسخير المشروع وبالخصوص :
 _ يشارك في وضع الميزانيات وبرامج العمل وفق أهداف المشروع،
 _ يشارك في مناقشة حسابات السنة المنصرمة والتقرير السنوي للأنشطة،
 _ يقترح ظروف تسديد تعويضات عمال المشروع بمن فيهم عمال المديرية،
 _ يبين المشاكل التي تمت ملاحظتها اثناء تنفيذ المشروع
 _ بعد تقييرها نصف سنوي حول تطور المشروع.

المادة 3 . . . بالنسبة للمشروعات التي يساوي تمويلها
 الاجمالي او يفوق 200 مليون أوقية يرأس مجلس الرقابة موظف سام

للدولة غير تابع للوزير الكلف بوصاية المشروع ويضم :
 _ ممثلا عن الوزارة الاولى
 _ ممثلا عن الوزارة المسؤولة عن وصاية المشروع
 _ ممثلا عن الوزارة الكلفة بالتحطيط
 _ ممثلا عن الوزارة الكلفة بالمالية

وفيما يتعلق بالمشاريع التي يكون تمويلها الاجمالي أقل من
 200 مليون أوقية فان مدى ضرورة إنشاء مجلس للرقابة مسألة متروكة
 لتقدير وزير التخطيط والوزير المسؤول عن وصاية المشروع.

المادة 4 . . . يتم تعيين رئيس وأعضاء مجلس الرقابة بواسطة
 مقرر مشترك من وزير التخطيط والوزير المسؤول عن وصاية المشروع.

مرسوم رقم 035 - 96، صادر بتاريخ 23 مارس 1996

يقضي بتمديد فترة ترخيص بعض القضاة المترخصين
 المادة الأولى . . . يرخص بتمديد فترة ترخيص القضاة التالية
 أسماؤهم وارقامهم الاستدلالية لمدة سنة طبقا لاحكام المادة 22 من القانون
 رقم 012 - 94 الصادر بتاريخ 17 فبراير 1994 والتضمن للنظام
 الأساسي للقضاة، وذلك اعتبارا من 31 ديسمبر 1995.
 والمعنيون هم السادة :

- 1 _ محمد ولد الكريم، الرقم الاستدلالي 52288
 2 _ عليو موسى، الرقم الاستدلالي 52296
 3 _ جاه عبد الرحمن صمبا، الرقم الاستدلالي 52291
 المادة 2 . . . ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية
 الإسلامية الموريتانية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 96 - 020، صادر بتاريخ 20 مارس 1996
 يقضي بالمنح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط
 المادة الأولى . . . تمنح للمجموعة الدراسية الحرة "شمس الدين" بصفة
 نهائية القطعة الارضية رقم 609 مكرر بحي شمال غرب تفرغ زينة من
 المنطقة السكنية بنواكشوط وتتنوع من السند العقاري رقم 518 بولاية
 اتارزة.

المادة 2 . . . يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر
 في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

أواحد الاعضاء يتم استبدالهما بنفس الطرق وحسب نفس الشروط الواردة في الفقرات اعلاه.

المادة 4 . يعين أعضاء اللجنة الوطنية للمسابقات لمدة

ثلاث سنوات قابلة للتجديد ويتقاضون علاوات يحدد مبلغها وشروط منحها بمرسوم.

المادة 5 . يتم الاتصال باللجنة الوطنية للمسابقات من

طرف الوزير المكلف بالوظيفة العمومية على أن يكون ذلك بناء على اقتراح الوزير المكلف بالقطاع العين كلما تعلق الأمر بالاسلاك أو الوظائف الوزارية أو بالمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

تجتمع اللجنة الوطنية للمسابقات بدعة من رئيسها كلما

دعت الضرورة إلى ذلك ويحق لرئيسها أن يدعو لحضور أعمالها كل شخص يرى أن حضوره سيساهم في إثارة النقاش.

المادة 6 . تمسك اللجنة الوطنية للمسابقات سجلاً للعاملين

يمكن من اختيار أعضاء لجان التحكيم الخاصة بالمسابقات وتم مراجعة هذا السجل بانتظام.

وتوفي مؤسسات التكوين والإدارات العمومية اللجنة الوطنية

للمسابقات بانتظام بالمؤهلات الشخصية لادراجها في هذا السجل على أن تعتمد اللجنة تلك المؤهلات.

المادة 7 . تضم لجان التحكيم الخاصة بالمسابقات وجوباً

ممثلاً الوزير المكلف بالوظيفة العمومية وممثلاً لوزير القطاع العين غير أن مدير الادارة المستفيدة من الاكتتاب وكذا عند الاقتضاء مدير مؤسسة

التكوين التي ستستقبل ناجحي المسابقة لا يمكن تعينهم في لجان تحكيم المسابقات ولا للتصحيح فيها. وعندما تكون المسابقة مفتوحة للموظفين

والوكالات العموميين، فإن لجنة التحكيم الكلفة بها تضم ممثلاً للسلك أو الوظيفة المزمع الاكتتاب فيها. ويعين هذا الممثل من قبل النقابة المهنية

الأكثر تمثيلاً على الصعيد الوطني بالنسبة لهذا السلك أو الوظيفة.

المادة 8 . تعد لجان التحكيم الخاصة بالمسابقات بعد

انتهاء أعمالها تقريراً يتناول ظروف سير المسابقة ويرفع هذا التقرير موقعاً من طرف رئيس لجنة التحكيم ومشفوعاً بلاحظات وتحصيات اللجنة

الوطنية للمسابقات إلى الوزير المكلف بالوظيفة العمومية وإلى الادارة العينية بالمسابقة.

المادة 9 . يتعرض التقرير السنوي المشار إليه في المادة 2

أعلاه ، لحالة عمليات الاكتتاب بالمسابقة وللمشكلات الملاحظة وخاصة تلك التي يطرحها تطبيق النصوص التنظيمية المتعلقة بالمسابقات / كما

يقدم كذلك الملاحظات والتوصيات التي تبدو مفيدة من أجل شفافية أكثر في المسابقات.

ويرفع رئيس اللجنة الوطنية للمسابقات هذا التقرير إلى الوزير الأول.

المادة 5 . تنتهي مدة انتداب رئيس أو عضو مجلس الرقابة بقوة القانون اذا فقد الصفة التي تم تعيينه بموجبها. وعندها يستبدل وفق الشروط المشار إليها في المادتين 3 و 4 أعلاه.

المادة 6 . يجتمع مجلس الرقابة بدعوة من رئيسه اربع مرات في السنة على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك . يتولى سكرتارية مجلس الرقابة رئيس المشروع.

يتم التوقيع على المحاضر من طرف رئيس المجلس وأعضائه .

المادة 7 . يوجه مجلس الرقابة إلى الوزير المكلف بالخطيب والوزير الذي يتبع له المسؤول عن المشروع. مرة كل نصف سنة. تغريا مفصلاً عن حالة التنفيذ المادي والمالي للمشروع.

المادة 8 . يكلف الوزراء . كل فيما يعنده . بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والياضة

نصوص تنظيمية

رسوم رقم 96 - 121) يحدد تشكيلة وترتيبات تنظيم وسير اللجنة الوطنية للمسابقات

المادة الأولى . يهدف هذا المرسوم تطبيقاً للفقرة 4 من المادة 54 من القانون رقم 93/09 الصادر بتاريخ 18 / 93/4 / والتضمن النظام الأساسي للموظفين وللوكالاء العقدوبين للدولة إلى تحديد القواعد المتعلقة بتشكيلة وتنظيم وسير اللجنة الوطنية للمسابقات.

المادة 2 . تعتبر اللجنة الوطنية للمسابقات سلطة إدارية مستقلة منتخبة لدى الوزير الأول وتمثل صلاحياتها في مراعاة شفافية مسابقات دخول اسلامك موظفي ووكالاء الدولة ومؤسساتها العمومية ذات الطابع الإداري وفي هذا الإطار تكلف أساساً :

ـ بتعيين أعضاء لجان تحكيم المسابقات المشار إليها في المواد 51 و 52 من القانون رقم 93/09 الصادر بتاريخ 18 / 93//18 المشار إليه أعلاه وعند الاقتضاء تعين مصححين المواد المتخصصة لهذه المسابقات

ـ اعداد تقرير سنوي حول مسابقات الاكتتاب في مختلف اسلامك ووظائف الموظفين والوكالء.

المادة 3 . تضم اللجنة الوطنية للمسابقات سبعة أعضاء يعينون بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من الوزير المكلف بالوظيفة العمومية.

ويتم اختيار رئيس وأعضاء اللجنة الوطنية للمسابقات من بين الشخصيات المعروفة بنزاهتها وكفاءتها وفي حالة اعاقتها نهائية للرئيس.

- المادة 2 . تضم الادارة المركزية لكتابة الدولة لشؤون المرأة :
- ديوان كاتبة الدولة لشؤون المرأة
 - مديرية الديوان
 - مديرية الترقية النسوية
 - مديرية الاسرة والطفل
 - مديرية التعاون وتحفيظ المشاريع
 - المثلثات الجمهورية.
- المادة 3 . يتكون ديوان كاتبة الدولة من :
- مستشار فني واحد
 - مستشار قانوني واحد
 - مكلفين اثنين بمهام
 - مفتش عام واحد
 - كاتب خاص
- المادة 4 . يكلف المستشار الفني في اطار سياسة القطاع
باعداد الدراسات والاستشارات والاقتراحات حول الملفات المسندة اليه من
قبل كتابة الدولة
- المادة 5 . يكلف المستشار القانوني بالسائل القانونية .
وتتمثل صلاحية في دراسة مشاريع التصوص التشريعية والتنظيمية اضافة
الى مشاريع الاتفاقيات المعدة من طرف المديريات بالتعاون مع المديرية
العامة للتشريع والترجمة ونشر الجريدة الرسمية.
- المادة 6 . يتولى المكلفان بمهام انجاز المهام الخصوصية
الموكلة اليهما بموجب مقرر صادر عن كتابة الدولة.
- المادة 7 . يكلف المفتش العام بالسهر على كفاءة تسيير
نشاطات جميع مصالح القطاع والمؤسسات الخاضعة لوصايتها ومتابقتها
للقوانين والنظم المعمول بها وسياسة تحفظ عمل القطاع.
- كما يكلف بتقدير النتائج المحصل عليها فعلا وتحليل الفروق بين النتائج
والتوقعات اضافة الى اقتراح الاجراءات التصحيحية الضرورية.
- المادة 8 . يكلف الكاتب الخاص بتسيير الشؤون الخاصة
بكتابة الدولة.
- المادة 9 . تتضمن مديرية الديوان فضلا عن مدير الديوان :
- مصلحة العمال التي تتولى المهام الواردة في المرسوم رقم 95/12/12 والمتعلقة بالمهام الموكلة الى البني المسؤولية داخل
القطاعات الوزارية عن تسيير العمال وبالعلاقة بين هذه البني والوظيفة
العمومية
 - مصلحة المحاسبة
 - مصلحة الترجمة والعلوم المائية

- المادة 11 . تحدد اللجنة الوطنية للمسابقات نظامها الداخلي الذي يعتمد بمقتضى مقرر صادر عن الوزير الاول.
- المادة 12 . تكلف مديرية الوظيفة العمومية بسكرتارية اللجنة الوطنية للمسابقات وتقوم هذه السكرتارية أساسا بتنظيم وحفظ أرشيف اللجنة وبإعداد محاضر جلساتها.
وتوقع محاضر اللجنة الوطنية للمسابقات من طرف الرئيس والسكرتير وتوجه الى الوزير الاول.
- المادة 13 . يلغى هذا المرسوم كافة الترتيبات السابقة
المخالفة
- المادة 14 . يكلف الوزراء وكتاب الدولة / كل حسب اختصاصه، بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

كتابة الدولة المكلفة بشؤون المرأة

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 96 - 025 يحدد صلاحيات كاتبة الدولة لشؤون المرأة وتنظيم الادارة المركزية لقطاعها.

المادة الاولى . تتمثل مهمة كتابة الدولة لشؤون المرأة في العمل على ترقية النساء الوربيات ومساهمتهن الكاملة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذلك ترقية وحماية الاسرة وسعادة الطفل بما يتلاءم مع قيمنا الإسلامية وواقعنا الاجتماعي ومتطلبات الحياة العصرية.
وعليه فهي مكلفة بالمهام التالية :

اعداد ومراجعة سياسة وطنية لترقية المرأة انطلاقا من دورها كأم وكمتحدة.

اعداد ومراجعة سياسة وطنية للأسرة

متابعة تطور أوضاع النساء والاسر والاطفال

المساهمة في اعداد ومتابعة تنفيذ السياسات والاستراتيجيات الوطنية والمشاريع التنموية التي لها تأثير على اوضاع النساء بوصفهن أمهات ومنتجيات وكذلك الاطفال والاسر.

ترقية حقوق النساء والاطفال مع مراعاة القيم الاسرية وتوعية المجتمع بذلك

انعاش الحركة التعاونية النسوية بتشجيع التنظيم الذاتي وتطوير التضامن النسوي الوطني والعربي والأفريقي الدولي.

اقتراح وانعاش هيئات للتنسيق والتشاور حول اشكالية المرأة والطفل والاسرة .

اقتراح كل نص تشريعي أوتنظيمي . يتعلق بالمرأة أوالاسرة أوالطفل والعمل على تعديمه وتنفيذـه.

- حث النساء على أهمية التشغيل الذاتي وتعييثن حول أهمية البحث عن نشاطات لها مردودية في المجال الاقتصادي.
- اعداد وتنفيذ مشاريع انتاجية صغيرة لفائدة النساء بالتعاون مع مديرية التعاون وتحطيم المشاريع يتبع لهذه المصلحة قسمان .
- قسم بني التكوين وهو مكلف بتوسيعة مصالح التكوين المهني الوجه للنساء ومراجعة برامج التكوين المهني حسبما تمله ظروف سوق العمل وتكوين المكونين.
- قسم المشاريع الصغيرة المنتجة وهو مكلف بالاسهام في اعداد وتنفيذ ومتابعة انجاز المشاريع الصغيرة المنتجة بالتشاور مع مديرية التعاون وتحطيم المشاريع .
- مصلحة دعم التنظيم الذاتي وهي مكلفة بما يلي :
- انعاش الحركة التجمعية النسوية بتشجيع كل انواع التنظيم الذاتي.
- تعبيئة النساء حول أهمية التجمع من اجل الدفاع عن حقوقهن ومصالحهن ومشاركتهن مشاركة كاملة في المسار الديمقراطي ومن اجل الحصول على خدمات مشتركة باقل تكلفة ودعم التضامن على الصعيدين الوطني والدولي .
- وتضم هذه المصلحة قسمين :
- قسم التجمعات النسوية الوطنية وهو مكلف بانعاش الحركة التجمعية النسوية في موريتانيا بتشجيع كل اشكال التنظيم الذاتي : التعاونيات، التجمعات المهنية المنظمات غير الحكومية النسوية . . . وبالمشاركة في اعداد ومراجعة النصوص القانونية التي تنظم الحياة التجمعية وتشجيع قيام تجمع لمنظمات غير حكومية وطنية أو اتحادات جهوية والمشاركة في كل عمل من شأنه حفز الحركة التجمعية النسوية.
- قسم التضامن النسوي الدولي وهو مكلف بربط علاقات مع المنظمات العربية والافريقية والدولية والمشاركة في كل لقاءات التشاور اضافة الى اقامة تبادلات ثقافية واقتصادية.
- مصلحة التعبيئة وهي مكلفة بما يلي :
- تصور برامج (اعلام - تهذيب - اتصال) حول المواضيع المرتبطة بتحسين اوضاع النساء والاسر والاطفال.
- تعليم النساء وتعييثن حول حقوقهن وحقوق اطفالهن .
- حفز روح الابداع والتجديد بين النساء لتنمية برامج محددة وملائمة الواقع الموريتاني.
- الساهمة في نشر برامج الاعلام والتهذيب والاتصال بالتعاون مع البنية الاخرى العنية.
- وتضم هذه المصلحة قسمين :

- المادة 10 . . . يتولى مدير الديوان متابعة ومراقبة تطبيق القرارات التي تتخذها كاتبة الدولة .
- ويمارس تحت سلطة كاتبة الدولة ويتفويض منها الرقابة على المصالح والهيئات المؤومة التابعة للقطاع ويتابع انشاء وتنسيق ومراقبة نشاطاتها ويقوم بالمتابعة الادارية للملفات وتنظيم تداول المعلومات .
- ويعتبر مدير الديوان مسؤولا عن العلاقات مع المصالح الخارجية للقطاع ولذلك يشرف على الممثليات الجمبوية . كما يقوم باعداد ميزانيات القطاع ومراقبة تنفيذها، ويسهر على تسيير المصادر البشرية والمالية والمادية لكتابة الدولة .
- ويعرض مدير الديوان على كاتبة الدولة القضايا التي تتم معالجتها من طرف المصالح ويلحق بها عند الاقتضاء ملاحظاته ويجيل الى المصالح المختصة الملفات التي صدرت بشأنها تعليمات من كاتبة الدولة او من مدير الديوان نفسه .
- ويعد بالتعاون مع المستشارين التقنيين والمدراء الملفات التي ستدرج في جدول أعمال مجلس الوزراء وينسق في الظروف نفسها صياغة وجهة نظر كتابة الـ^{اـ} حول الملفات المعروضة على مجلس الوزراء من طرف القطاعات الأخرى .
- المادة 11 . . . تكلف مديرية الترقية النسوية بما يلي :
- السهر على ترقية المرأة كـ^{أـ} وكوكيل اقتصادي
- تقديم الدعم للإنتاج النسوي بالمساهمة في التكوين المهني لصالح النساء وتجيئهن الى انماط من التشغيل الذاتي المنتج .
- العمل على تحفيظ اعباء عمل النساء ودفعهن الى أن يكن أكثر استعدادا الممارسة نشاطات اقتصادية .
- انعاش الحركة التجمعية النسوية وحفز النساء الى التكفل ضمن تعاونيات من كل الأصناف لقوية التضامن التقليدي بينهن وليتسنى لهن المزيد من المشاركة في المسار الديمقراطي .
- تصور وتنفيذ برامج تعبيئة حول المواضيع ذات الاولوية بالنسبة لترقية المرأة والاسرة والطفل وذلك بالتشاور مع هيئات القطاع الاخر .
- تضم مديرية الترقية النسوية ثلاث مصالح :
- مصلحة دعم الانتاج النسوي
- مصلحة دعم التنظيم الذاتي
- مصلحة التعبيئة
- مصلحة دعم الانتاج النسوي مكلفة بعاليـي :
- التوسعة او المساهمة في توسيع شبكة التكوين المهني لصالح النساء اعداد ومراجعة برامج التكوين لملاءمتها مع حاجيات سوق العمل وكذا التكوين المستمر للمكونين .

- الأسرة والتعاون لأعداد ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات والمشاريع المتعلقة بصحة الأم والطفل.
 - قسم النزاعات الاسرية وهو مكلف بالدفاع عن مصالح المرأة في حالة النزاعات الاسرية والمساهمة في اعداد ومتابعة تطبيق كل نص أو معاهدة تتعلق بالأسرة.
 - مصلحة الطفولة وهي مكلفة بما يلي :
 - اعداد سياسة لطفولة تتلاءم مع السياسة المتبعة في مجال الاسرة
 - الدفاع عن حقوق الطفل وخاصة البنّت الصغيرة
 - الساهمة في اعداد كل نص تشريعى أو تنظيمى وكل معاهدة دولية متعلقة بحقوق الطفل
 - الساهمة في اعداد وتنفيذ السياسات او الاستراتيجيات الوطنية في مجال صحة الأم والطفل.
 - توسيع شبكة حدائق الاطفال العمومية والخاصة والعناية بتوعية البرامج، التكوين الدائم للمربيات وتوجيه حدائق الاطفال العمومية الى طرق تسخير تؤدي الى التمويل الذاتي.
 - يتبع لهذه المصلحة قسمان :
 - قسم حدائق الاطفال وهو مكلف بتوسيع شبكة حدائق الاطفال العمومية والخاصة وتحسين نوعية البرامج والتقويم الدائم للمربيات وتوجيه الحدائق العمومية نحو طرق تسخير تؤدي الى التمويل الذاتي.
 - قسم حقوق الأم والطفل وهو مكلف بحماية حقوق النساء والاطفال خلال النزاعات الاسرية والاسهام في اعداد كل نص تشريعى أو تنظيمى وكل معاهدة دولية متعلقة بحقوق الأم والطفل.
- المادة 13 . _ تكلف مديرية التعاون وتحطيم المشاريع بما يلي :
 - اقامة علاقات تعاون مع كل هيئات التعاون الدولي والسعى للحصول على تمويلات لإنجاز مشاريع تنمية لصالح المرأة والطفل والاسرة.
 - اعداد (تحديد وتصور وتحطيم) وتقدير المشاريع المقترنة من طرف كتابة الدولة لشؤون المرأة بالتعاون مع المديريات الأخرى ومع الممثليات الجماعية.
 - المساهمة في اعداد وتقدير تنفيذ السياسات الوطنية والمشاريع المقترنة من طرف القطاعات الفنية الأخرى وال المتعلقة بالنساء والاطفال والاسر.
 - القيام بتنسيق فعال مع القطاعات الفنية ومختلف هيئات التعاون الدولي التي يكون لها تدخلاتها وقع على النساء والاطفال والاسر.
 - العمل على متابعة تطور أوضاع النساء والاطفال في موريتانيا
 - انشاء مركز للتوثيق وتسخيره وتحديثه ويكون مختصا في الواضع المتعلق بالمرأة والطفل في موريتانيا.

- قسم برامج الاعلام والتمهيد ولاتصال وهو مكلف باعداد برامج الاعلام والتمهيد ولاتصال المادفة الى اختراق مناطق المقاومة التي تحول دون تحسين المرأة لوضعها الاقتصادي ونكانتها الاجتماعية عن طريق زيادة اشراكها في اتخاذ القرارات.
- قسم العلاقات مع وسائل الاعلام وهو مكلف بنشر برامج الاعلام والتمهيد ولاتصال بالتعاون مع وسائل الاعلام والقطاعات الفنية المعنية وكل المشاركين في نشر هذه البرامج.
- المادة 12 . _ تكلف مديرية الاسرة والطفل بما يلي :
 - العمل على حماية الاسرة ورفاهية الطفل.
 - اعداد ومراجعة السياسات المتعلقة بالاسرة والطفل حتى تكون منسجمة مع السياسة السكانية.
 - الدفاع عن حقوق النساء والاطفال في حالة النزاعات الاسرية
 - العمل على الدفاع عن حقوق الطفل وخاصة البنّت الصغيرة.
 - المساهمة في اعداد ومتابعة تطبيق كل النصوص والمعاهدات المتعلقة بالاسرة والطفل.
 - العمل على توسيع شبكات حدائق الاطفال سواء كانت عمومية أو خصوصية والمهتم على نوعية البرامج وتكون المربيات التي توفر هذه الحدائق للأطفال وخاصة اطفال الاسر الفقيرة محظوظة يترعرعن فيه وينموون فيه متكاملا.
 - المساهمة في اعداد ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات والمشاريع المتعلقة بصحة الأم والطفل.
- تم مديرية الاسرة والطفل مصلحتين : مصلحة الاسرة ومصلحة الطفولة.
- مصلحة الاسرة مكلفة بما يلي :
 - حماية الاسرة
 - اعداد ومراجعة سياسة للاسرة تتناسب مع السياسة السكانية
 - المشاركة في حلقات التفكير وندوات التشاور الدولي التي تنظم بهدف حماية وترقية الاسرة.
 - المساهمة في اعداد ومتابعة تطبيق كل نص أو معاهدة لتنظيم الاسرة
 - الدفاع عن مصالح النساء خلال النزاعات الاسرية.
 - المساهمة في اعداد ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات والمشاريع المتعلقة بصحة الأم والطفل.
 - وتنضم هذه المصلحة لقسمين .
- قسم السياسات الاسرية وهو مكلف باعداد ومراجعة السياسة الاسرية مع مراعاة السياسات الوطنية الأخرى مثل : الابعاد الاجتماعية للتحقيق، تخفيف الفقر، السياسة السكانية .. . والمشاركة في كل الندوات العالمية المنظمة من اجل ترقية حماية

- وضع وتسهيل نظام لبنك المعلومات يعمل بالعقل الإلكتروني ويعالج وضعية المرأة والاسرة والطفل.
- إنشاء مركز التوثيق حول مواضيع تهم المرأة والاسرة والطفل.
- المادة 14 . . . سيحدد تنظيم وصلاحيات المثلثيات الجمهورية لكتابة الدولة لشؤون المرأة من قبل مقرر صادر عن كاتبة الدولة لشؤون المرأة.
- المادة 15 . . . تلغى كافة الترتيبات السابقة والمخالفة لهذا المرسوم وخاصة المرسوم رقم 92 _ 54 الصادر بتاريخ 24 / 6 / 1992 المحدد لصلاحيات كاتبة الدولة لشؤون المرأة ولتنظيم الادارة الركبة لقطاعها.
- المادة 16 . . . تكلف كاتبة الدولة لشؤون المرأة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

3 _ اعلان

- وصل رقم 0173 صادر بتاريخ 05 فبراير 1996 بالاعلان عن جمعية تسمى / التحالف الفرنسي الموريتاني بنواكشوط . يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعينين أدناه وصلا بالاعلان عن جمعية تسمى : "التحالف الفرنسي الموريتاني بنواكشوط".
- تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098 _ 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 73007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و 73157 و 02 يونيو 1973 . ولقد أقرت المصالح المعنية بالوزارة الوثائق التالية :
- طلب اعتراف بتاريخ 21 مارس 1994 .
- محضر اجتماع الجمعية العامة .
- النظام الأساسي للجمعية .
- والنظام الداخلي .
- يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة باعطاء الاعلان محل الوصول الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098 _ 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.
- يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098 _ 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

هدف الجمعية :

- تطوير مناجح وأدوات تخطيط وتقديم للمشاريع في مجال "المرأة والتنمية" تراعي الواقع الموريتاني وتدريب مسؤولي كتابة الدولة على استعمالها.
- اعداد ومتابعة الميزانية المدعمة للاستثمار المتعلقة بالمشاريع الواقع تحت وصاية كتابة الدولة لشؤون المرأة.
- تضم مديرية التعاون وتخطيط المشاريع ثلاث مصالح : مصلحة التعاون ومصلحة التخطيط والمتابعة ومصلحة الدراسات والإحصاءات.
- مصلحة التعاون مكلفة بما يلي :
- العلاقات مع مختلف هيئات التعاون الدولي من اجل الحصول على التمويلات لإنجاز مشاريع صالح النساء والأطفال والاسرة .
- تحديد وتصميم المشاريع التنموية المولدة من قبل هيئات التعاون الدولي والتي تنفيذها احدى مديريات كتابة الدولة لشؤون المرأة بالتعاون مع المديريات الأخرى والمثلثيات الجمهورية.
- المساهمة في تحديد المشاريع التنموية صالح النساء والأطفال والاسرة والتي تنفذها قطاعات فنية أخرى.
- مصلحة التخطيط والمتابعة وهي مكلفة بما يلي :
- التخطيط الاستراتيجي وبرمجة النشاطات والتقرير السنوي لكتابة الدولة لشؤون المرأة بالتشاور مع المديريات الفنية الأخرى.
- التخطيط العملياتي ومتابعة تنفيذ المشاريع التنموية المولدة من قبل المساعدة الأجنبية والمنفذة من قبل المديريات الفنية الأخرى لكتابة الدولة لشؤون المرأة بالتشاور مع هذه المديريات ومع المثلثيات الجمهورية .
- المساهمة في تخطيط ومتابعة تنفيذ المشاريع التنموية التي تنفذها القطاعات الفنية الأخرى لصالح النساء والأطفال والاسرة.
- تطوير أدوات التخطيط والتقديم وتدريب اطر كتابة الدولة لشؤون المرأة على استخدامها.
- اعداد ومتابعة الميزانية المدعمة للاستثمار المتعلقة بالمشاريع الواقع تحت وصاية كتابة الدولة لشؤون المرأة.
- مصلحة الدراسات والإحصاءات وهي مكلفة بما يلي :
- اعداد الدراسات والبحوث حول المواضيع المتعلقة بأوضاع المرأة والاسرة والطفل.
- الاسهام في اعداد الدراسات والبحوث التي تقوم بها قطاعات فنية أخرى المتعلقة بشكالية المرأة والاسرة والطفل.
- تطوير منهجيات بحث وادوات تحقيق تلاءم مع الواقع الموريتاني.
- متابعة تطور أوضاع المرأة في موريتانيا بالتشاور مع القطاعات الفنية الأخرى.

حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30/03/1996 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب 101 آر و 20 سن تعرف القسيمة تحت رقم 260 كفرور ويحدوها من الشمال القسيمة رقم 259 مكررة ومن الشرق طريق بدون اسم مكرورة ومن الجنوب القسيمة 262 ومن الغرب القسيمة رقم 261 وقد طلب تسجيلها السيد سيداتي ولد الد تبعا للطلب رقم 628 ، بتاريخ 5 ديسمبر 1995

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بباتابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30/04/96 على تمام الساعة 09 و50 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب 101 آر و 80 سن تعرف القسيمة تحت رقم 405 عرفات I توسيعة ويحدوها من الشمال القسيمة 403 ومن الشرق القسيمة رقم 406 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب طريق بدون اسم وقد طلب تسجيلها مبارك ولد اعيي

تبعا للطلب رقم 632 ، بتاريخ 17 ديسمبر 95

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بباتابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

هدف الجمعية :

هدف الجمعية المسماة : "التحالف الفرنسي الموريتاني بنواكشوط" الى شجيع تعارف متبادل بين موريتانيا وفرنسا، وذلك لتنمية التبادلات اللغوية والثقافية.

قرanjطعية :

ووجد مقر الجمعية بنواكشوط.

ندة الجمعية :

ووجد مقر الجمعية بنواكشوط.

ندة الجمعية :

بدة صلاحية الجمعية غير محددة.

شكلاة المكتب التنفيذي :

الرئيس : السيد عبد وهاشم

النائب الاول : السيد اليان بوشي

النائب الثاني : السيد محمد محمد الامين ولد الشيك

النائب الثالث : السيدة دببي با

الامين العام : السيد هاريسه مازروراتي

أمين الصندوق : السيد محمد فال ولد بلا

عضو : السيدة سيمون لكونيش

عضو : السيد فال تيرنو

الامين العام المساعد : السيد احمد ولد يون مختار

ساعد أمين الصندوق : السيدة خبيجة الزامل

عضو : السيد بيكر ولد مسعود

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30/04/96 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في كيفا في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب 105 آر و 00 سن تعرف القسيمة تحت رقم 171 الحي الاداري توسيعة ويحدوها من الشمال ميدان عبد ولد علي سالوم مكررة ومن الشرق طريق الامل

القسيمة مكررة ومن الجنوب بجوار اهل منكسوس ومن الغرب طريق بدون اسم وقد طلبت تسجيلها السيدة ليلي سيلا

تبعا للطلب رقم 163 ، بتاريخ 16 مايول 1987

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا

رسال ممثلين عنهم يتمتعون بباتابة صحيحة

طريق سيدى عبد الله ولد الحاج ابراهيم وقد طلب تسجيلها السيد محمد ولد فكتاش تبعا للطلب رقم 576، بتاريخ 95/08/15
يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا
وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بثباته صحيحة
حافظ الملكية
ديوب عبدالهادى

اعلان رسم حدود

يقام في 96/04/15 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود
حضورى للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها بـ
1 آر و 50 سن تعرف القسمة تحت رقم 1757 القطاع 4 توسيع
ويحدوها من الشمال 1754 ومن الشرق القسمة 1756 ومن الجنوب
1758 ومن الغرب طريق بدون اسم وقد طلب تسجيلها السيد ماسير ول
محمد بقى تبعا للطلب رقم 638 . بتاريخ 95/01/02
يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا
وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بثباته صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدالهادى

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

الاعمار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 622 المقدم بتاريخ 95/12/18 طلب السيد محمد ولد سيد المختار المهنة القيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اتوارزة لمبئي حضرى مشيد تقدر مساحته بـ 01 آر و 40 سن واقعة في نواكشوط وتعرف هذه القسمة باسم القسمة 140 القطاع 3 امكيرزا وتحدها من الشمال طريق ومن الشرق القسمة 138 ومن الجنوب 141 ومن الغرب 142
كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى رخصة حيازة رقم 7593 . بتاريخ 3 اغسطس 1995
ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التегистيل بين يدي المحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من النهاية لهذا الاعمار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدالهادى

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

الاعمار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 649 المقدم بتاريخ 96/01/23 طلب السيد مولاي عبد الله المهنة القيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اتوارزة لمبئي حضرى مشيد تقدر مساحته بـ 01 آر و 50 سن واقعة في عرفات وتعرف هذه القسمة باسم القسمة 348 الحريج توسيع وتحدها من الشمال 349 ومن الشرق القسمة 347 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب 351
كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد اداري.

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 96/04/15 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود
حضورى للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها بـ 1 آر و 50 سن تعرف القسمة تحت رقم 1754 القطاع 4 توسيع
ويحدوها من الشمال 1753 ومن الشرق القسمة 1755 و 1756 ومن الجنوب 1757 ومن الغرب طريق بدون اسم وقد طلب تسجيلا ماسيري محمد بقى
تبعا للطلب رقم 639 . بتاريخ 2 يناير 96

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا
وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بثباته صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدالهادى

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 96/03/30 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود
حضورى للعقار الواقع في نواكشوط في قطعة ارض القسمة 170 الحريج لكسر القديم تقدر مساحتها بـ 01 آر و 87 سن تعرف القسمة تحت رقم 170 أ لكسر القديم توسيع وتحدها من الشمال القسمة 170 أ ومن الشرق القسمة 170 ب ومن الجنوب الشيخ حماد الله ومن الغرب

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى
ويحق لجميع الاشخاص المعنين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ
الواقع ادناء وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على
الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكн بالقاعة العمومية للمحكمة
الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 583 المقدم بتاريخ 95/08/23 طلب السيد عبد
وليد داودي المهنـة القـيم بنواكشـوط طـلب تسجيـلا بالـسجل العـقارـي في دائـرة
اتـرارـة لمـبـنـي حـضـري مـثـيد تـقدـر مـسـاحـتـه بـ107 آـ و 20 سـنـ وـاقـعـةـ في
دارـالـتعـيمـ وـتـعرـفـ هـذـهـ القـسـيمـةـ باـسـمـ القـسـيمـةـ 1100 مـكـرـرـةـ وـتـحدـدـهاـ منـ
الـشـيـالـ سـاحـةـ وـمـنـ الشـرقـ القـسـيمـةـ سـاحـةـ وـمـنـ الجنـوبـ سـاحـةـ وـمـنـ الغـربـ

طريق بدون اسم

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الاشخاص المعنين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ
الواقع ادناء وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على
الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكн بالقاعة العمومية للمحكمة
الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

ويحق لجميع الاشخاص المعنين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ
الواقع ادناء وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على
الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكн بالقاعة العمومية للمحكمة
الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 645 المقدم بتاريخ 96/02/24 طلب السيدة
خديجة بنت كوري المهنـة القـيم بنواكشـوط طـلب تسجيـلا بالـسجل
الـعـقارـيـ في دائـرة اتـرارـة لمـبـنـي حـضـري مـثـيد تـقدـر مـسـاحـتـه بـ280 مـ2
وـاقـعـةـ في عـرـفـاتـ وـتـعرـفـ هـذـهـ القـسـيمـةـ باـسـمـ القـسـيمـةـ 321 مـكـرـرـةـ وـتـحدـدـهاـ منـ
الـشـيـالـ سـاحـةـ وـمـنـ الشـرقـ القـسـيمـةـ سـاحـةـ وـمـنـ الجنـوبـ سـاحـةـ وـمـنـ الغـربـ

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الاشخاص المعنين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ
الواقع ادناء وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على
الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكн بالقاعة العمومية للمحكمة
الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 647 المقدم بتاريخ 96/04/2 طلب السيدة
فاطمة بنت خوباني المهنـة القـيم بنواكشـوط طـلب تسجيـلا بالـسجل
الـعـقارـيـ في دائـرة اتـرارـة لمـبـنـي حـضـري فـشـيـه تـقدـر مـسـاحـتـه بـ101 مـ2 وـ50 مـ2
وـاقـعـةـ في عـرـفـاتـ وـتـعرـفـ هـذـهـ القـسـيمـةـ باـسـمـ القـسـيمـةـ 66 حـيـيـ وـتـحدـدـهاـ منـ
الـشـيـالـ طـرـيقـ بـدـونـ اـسـمـ وـمـنـ الشـرقـ القـسـيمـةـ 64 وـمـنـ

الـجـنـوبـ القـسـيمـةـ 68 وـمـنـ الغـربـ طـرـيقـ بـدـونـ اـسـمـ